

مكان قيل ان يقع بالاردين فيطوبها بنفسها فمراة اي اراة والقروان جمع
قرون وفي بعض النسخ بغير ذواتها وهي الخفاصة التي يكون في الكرش والاشعاعا جمع
شعر بالفتح والظلمة من الختم بمنزلة الخمر وتولها بكافا اي موضع بنوا الفاء جوار
شعر طمعة اي اذا علمت ان تع قبيل ويجري كجرها فواثا كثيرا فليكن انفسكم بالخصية طيبة غير
كارهة لها **وضيحي عن نفسه** ان كان غنيا على سبيل الجواب **وعنا اولاده** ايضا اذا كانا
فقرا قال في الحكاية يجب عن نفسه لانه اصل في الجواب عليه وعن ولده الصغير لانه
في معنى نفسه يطبق به كما في مدقة الفطر هذه رواية للمسن عن حنيفة وروى
عنه ايضا انه لا يجب على ولد وهو ظاهر الرواية وان كان الصغير مال يضيحي عنه ابوه او
وصيه من ماله عند حنيفة والى يوسف ذوال محمد وزفر والشافعي رحمه الله يضيحي
مال نفسه لامر مال الفقير وقيل لا تجوز الخصية من مال الفقير في قولهم جميعا لانه
القربة سادة الالافاة والصدقة بعدة وتقطع ولا يجوز ذلك من مال الصغير ولا يكره
ان ياكل كاهه والاصح ان يضيحي من ماله وياكل منه ما لم يملكه ويتباع بما بقي وبتفقه بعينه
الرهان من الحكاية **وضيحي من وجد** وندد ونصب قوله **كثرا على التنازع** وقوله
عن رسول الله متعلق بقوله **وضيحي لينا الله** اي من جابت رسول الله صلى الله عليه
كرامة **وزلني الزلني** بمعنى الزلعة وهي القرية والمزلة وعن المسن ان قال
دايت عليا رضي الله عنه يضيحي بكشيتن وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يضيحي عنه **وبريق من باب** ضم هذا المعنى لا يعنى بالاختصاص عند ذبحها ولا
يجزها الى المنع **وعينا** ولا يذبحها الا بسكين حديدية اذا حذت لقلوبه
صلى الله عليه وسلم اذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليجد احدكم شفرة وليبوح ذبحة
ولا يجد من الاحداد الا يجعل **الشفرة** ذابحة والشفرة بفتح الشين وسكون الفاء
السكين العظم والحال ان **الشفرة** اي الحاد من السكين والى الذبح وفي
مناسك الكرماني وبغير عينها التي تنظر بها الى الذابح الى الالة ذابحها **ويستقبل**
بها القبلة وعلى الثاني ويكون الذابح نفسه مستقبل القبلة ملتسبا بذبحة **وقيل**
عند ذبحها **بسم الله** والله **اكبر** قال في شرح الائمة للواوي ان المستحب ان يقول بسم
الله الله اكبر دون الواو وقال ومع الواو ويكره كثيرا في الغيبة **الذبة** هذا مشرك
والك ان صلواتي وسئلي ومحباي وما في قبته رب العالمين **الذبة** تقبل من فادان
وعن جابر رضي الله عنه انه قال اذ ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح بكشيتن اقر
نين الحزين موجبين فلما ذبحها قال اني رجعت وجهي الذي خسر السموات والارض

قوله في الحكاية يجب عن نفسه لانه اصل في الجواب عليه وعن ولده الصغير لانه في معنى نفسه يطبق به كما في مدقة الفطر هذه رواية للمسن عن حنيفة وروى عنه ايضا انه لا يجب على ولد وهو ظاهر الرواية وان كان الصغير مال يضيحي عنه ابوه او وصيه من ماله عند حنيفة والى يوسف ذوال محمد وزفر والشافعي رحمه الله يضيحي مال نفسه لامر مال الفقير وقيل لا تجوز الخصية من مال الفقير في قولهم جميعا لانه القربة سادة الالافاة والصدقة بعدة وتقطع ولا يجوز ذلك من مال الصغير ولا يكره ان ياكل كاهه والاصح ان يضيحي من ماله وياكل منه ما لم يملكه ويتباع بما بقي وبتفقه بعينه الالهان من الحكاية وضيحي من وجد وندد ونصب قوله كثرا على التنازع وقوله عن رسول الله متعلق بقوله وضيحي لينا الله اي من جابت رسول الله صلى الله عليه وكرامة وزلني الزلني بمعنى الزلعة وهي القرية والمزلة وعن المسن ان قال دايت عليا رضي الله عنه يضيحي بكشيتن وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضيحي عنه وبريق من باب ضم هذا المعنى لا يعنى بالاختصاص عند ذبحها ولا يجزها الى المنع وعينا ولا يذبحها الا بسكين حديدية اذا حذت لقلوبه صلى الله عليه وسلم اذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليجد احدكم شفرة وليبوح ذبحة ولا يجد من الاحداد الا يجعل الشفرة ذابحة والشفرة بفتح الشين وسكون الفاء السكين العظم والحال ان الشفرة اي الحاد من السكين والى الذبح وفي مناسك الكرماني وبغير عينها التي تنظر بها الى الذابح الى الالة ذابحها ويستقبل بها القبلة وعلى الثاني ويكون الذابح نفسه مستقبل القبلة ملتسبا بذبحة وقيل عند ذبحها بسم الله والله اكبر قال في شرح الائمة للواوي ان المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر دون الواو وقال ومع الواو ويكره كثيرا في الغيبة الذبة هذا مشرك والك ان صلواتي وسئلي ومحباي وما في قبته رب العالمين الذبة تقبل من فادان وعن جابر رضي الله عنه انه قال اذ ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح بكشيتن اقر نين الحزين موجبين فلما ذبحها قال اني رجعت وجهي الذي خسر السموات والارض

حنيفا

حنيفا وما نامن المشركين ان صلواتي وسئلي ومحباي وما في قبته رب العالمين لا يذبح
له ويدل لان امرت وانا من المسلمين البقرة هذا منك وليكن من عمل وامته لسورته والفقير
وفي رواية ذبح بيده وقال بسورته والله اكبر البقرة هذا منك وعن من لم يضيحي من امتي
ذكوه في المصاحح قوله هذا منك اي هذا الكسب حصل منك ومعنى ذلك اي وجعله لك
وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل ذلك فيقول بعناه الذي بينك والسوية
اليك اي هذا الحديث يدل على ان النسخة الصحيحة هي عبارة لان اليك اصل التنازع
ما يتقرب به يعني قائل ان صلواتي المفروضة وفولاني وديني وقيل معنى نسلي اي الضحيتي
ويحيي قال في حنيفة الفتاوى ويكره ان يدعوا بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل وغيره
نحو قوله بسورته البقرة تقبل مني ومن فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا بأس به
ولان تكلم بين التسمية والذبح واخذ سكينه ونحوه من عمل لا يستكث في العادة
جاز لوجود التسمية والعمل السبورا لا يفصل ولو اطال الحديث والعمل لا يجوز وفيه
اضحى الزعفراني اذ احدث الشفرة تنقطع التسمية انتهى **ويترك الذبيحة حتى يبرد** اي
يسكن عن الاضطراب **فيسئلها ولا يملكها بالسلم** قيل ان يبرد اذ لا يجوز اذ لم يبرد
بغير ضرورة واجبة **ويذبح يوم النحر** **الذبيحة** اي ياكلها بغير حنيفة قبل اكل
كل شيء فيها **كل من لم يضح** اي ان الشاة صلى الله عليه وسلم كان لا يطعم في يوم النحر حتى
يرجع فيها كل من حنيفة والسنة ان ياكل من كبدها اولاد وبنو عبد الله بن زيد
عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يضح يوم النحر حتى يطعم ولا
ياكل يوم الاضحى حتى يرجع فيها كل من كيد حنيفة كما في خلاصة الحقايق **ويحسوا** اطعام
والسنة الممثلة من اي شرب من **فيها** اي من الاضحية فيها كل من **كل ذبيحة** **ويحسوا**
عن نفسه واولاده وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن عباس واصدقائه
من الاحياء والاموات شيئا من الكبد وعينه وياكل الجن والعقرب منها **ينفق الباقى**
على الفقراء ومد بالصدقة بلغها وان يقول الصدقة ايضا اذا كان الضحى صاحب
عمال وهو وسط الحال في اليسار ليكون تروسة على عياله كذا في شرح الوفاية لابن
ملك **ومن اراد الضحية يوم النحر فاذ ياحد والعشرا** الا من ذى الحجة **من يذنه**
شعرا ولا يشلم قطرا اي لا يقطع شعره **فقبيلها بالماء** **الحرم** ما روى عن ام سلمة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذبحوا الضحية اوردوا بعضكم ان يضيحي
فلا يضر من شعره وبشره وشيئا من شعره قوله واراد بعضكم ان يضيحي على اثارها غير
واجبة والام يوض على السلك على اثارها وروى ان ياكل من غير حنيفة عنها ما كالا
يضحيان كرامة ان يراها واجبة بل هي مستحبة وقال الشافعي رحمه الله وقال حنيفة

الذبيحة التي يذبحها يوم النحر هي التي يذبحها في يوم النحر والذبيحة التي يذبحها في يوم النحر هي التي يذبحها في يوم النحر والذبيحة التي يذبحها في يوم النحر هي التي يذبحها في يوم النحر